

مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠٢١

بشأن نقل مقر الإدارة المركزية للجان إنهاء المنازعات (التصالح الضريبى)

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون

رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦

وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

وللائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها

الجهات العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحتى الضرائب

العامة والضرائب على المبيعات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى

لمصلحة الضرائب العامة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٥ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إعادة البناء التنظيمى

لمصلحة الضرائب على المبيعات ؛

وعلى قرار الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٩ بشأن الهيكل التنظيمى لمصلحة الضرائب المصرية ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٢١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٠٦ لسنة ٢٠٢١ ؛
وعلى المذكرة المعروضة من قطاع الشئون المالية والإدارية والإدارة المركزية للشئون الهندسية والإدارة المركزية للتنظيم والإدارة فى هذا الشأن ؛
ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر الإدارة المركزية للجان إنهاء المنازعات (التصالح الضريبى) من العقار الكائن بالعنوان (٥) شارع حسين حجازى - الدور الأول إلى العقار الكائن بالعنوان (٨) شارع الفسقية - جاردن سيتى بالدور الثانى لتشغل الشقة رقم (٢) يمين السلم .

(المادة الثانية)

على كافة الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
رئيس مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب